

مارك ضو

نائب في مجلس النواب اللبناني

بيروت، في تاريخ 2025/09/1

سؤال موجّه إلى الحكومة وخصوصاً إلى وزير الداخلية و البلديات
بواسطة رئيس مجلس النواب

الموضوع : تسهيل الاقتراع للمغتربين من خلال إضافة أسماء المرشحين باللغات الأجنبية

تُشكّل مشاركة اللبنانيين في الاغتراب في العملية الانتخابية خطوة أساسية لتعزيز الديمقراطية التمثيلية وتوسيع قاعدة المشاركة الشعبية. غير أنّ العديد من الناخبين المقيمين في الخارج يواجهون صعوبة في قراءة الأسماء العربية للمرشحين، خصوصاً في حال عدم إلمامهم الكافي باللغة العربية، ما قد يؤدي إلى التباس في الاقتراع أو عزوف بعضهم عن المشاركة.

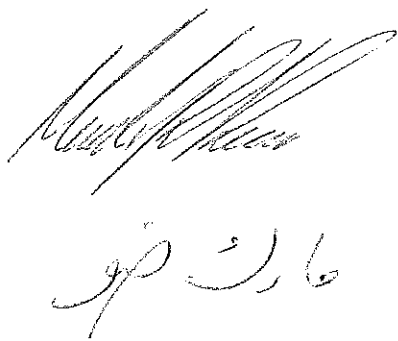
من هنا تبرز أهمية البحث في إمكانية إضافة الأسماء باللغات الأجنبية (الفرنسية أو الإنكليزية) على الأوراق الانتخابية المختصة للاغتراب، بما يضمن وضوح اللوائح ويُسهّل على الناخبين ممارسة حقهم الدستوري في الاقتراع بحرية ووعي كامل.

نسأل الحكومة:

1- هل يوجد أي مانع قانوني أو إداري يمنع كتابة أسماء المرشحين للانتخابات النيابية باللغة الأجنبية (الفرنسية أو الإنكليزية مثلاً) على الأوراق المخصصة مسبقاً للاقتراع في الخارج والتي يتم إرسالها إلى البعثات الدبلوماسية والفصلية؟

2- في حال وجود مانع، ما هو الأساس القانوني لذلك؟ وفي حال عدم وجود مانع، هل تنوي الوزارة اتخاذ إجراءات تنظيمية تسمح باعتماد اللغات الأجنبية إلى جانب اللغة العربية لضمان وضوح أسماء المرشحين أمام الناخبين في الاغتراب؟

حيث أنّه عملاً بالمادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب والتي تأتي تحت الفصل الأول "الأسئلة" من الباب الثالث "الرقابة البرلمانية"، فإنّه يحقّ لنائب أو أكثر توجيه الأسئلة الشفوية أو الخطية إلى الحكومة بمجموعها أو أحد الوزراء،



مارك ضو

نائب في مجلس النواب اللبناني

وحيث أنّ الفقرة الأخيرة من المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب قد نصّت على أنّ السؤال الخطي يُوجّه بواسطة رئيس المجلس وعلى الحكومة أن تجيب عليه خطياً في مهلة خمسة عشر يوماً على الأكثر من تاريخ تسليمها السؤال.



النائب مارك ضو

